

Distr.: General  
5 August 2008

جمعية الدول الأطراف

ARABIC  
Original: English

الدورة السابعة

لاهاي

٢٤-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

الصندوق الاستئماني للضحايا

البيانات المالية للفترة

من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧



## المحتويات

٤	.....خطاب الإحالة
	البيانات المالية
١٤	بيان الأول: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الأرصدة المالية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.....
١٥	البيان الثاني: بيان الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.....
١٦	البيان الثالث: بيان التدفقات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.....
	ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية
١٧	١- الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه.....
١٧	٢- موجز السياسات الهامة للمحاسبة والتقارير المالية.....
١٨	٣- الصندوق الاستئماني للضحايا (البيانات الأول إلى الثالث).....

خطاب الإحالة

٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٨

وفقا للقاعدة ١١-١ من النظام المالي، أتشرف بأن أقدم البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

(التوقيع) سيلفانا أربيا  
المسجل

السيد ت. ج. بور  
المراقب والمراجع العام  
المكتب الوطني لمراجعة الحسابات  
157-197 Buckingham Palace Road  
Victoria  
London SW1W 9SP  
المملكة المتحدة

## تقرير المراجع الخارجي للحسابات لسنة ٢٠٠٧

### مراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام ٢٠٠٧

#### المحتويات

الفقرات	
٨ - ١	ملخص تنفيذي
	الاستنتاجات التفصيلية
١٠ - ٩	النتائج المالية
١٥ - ١١	التبرعات المقدمة لغرض محدد
١٨ - ١٦	الهبات المقدمة عن طريق الإنترنت
٢٠ - ١٩	جهات تقديم المساعدة المؤقتة العامة
٢١	متابعة التوصيات المنبثقة عن مراجعة حسابات السنة السابقة
٢٢	تقدير وامتنان
المرفق ألف	متابعة التوصيات المنبثقة عن مراجعة حسابات السنة السابقة
المرفق باء	نطاق ونهج مراجعة الحسابات

## ملخص تنفيذي

- النتائج العامة لمراجعة الحسابات - رأي بلا تحفظ بخصوص مراجعة الحسابات.
- النتائج المالية وملاحظة حدوث انخفاض كبير في مستوى التبرعات.
- الحاجة إلى كفاءة الترتيبات الإدارية الملائمة للمحاسبة المتعلقة بالهبات المقدمة لأغراض محدّدة.
- المخاطر الإدارية والمتعلقة بالسمعة والاحتيال الناجمة عن الأخذ بنظام تقديم الهبات عن طريق الإنترنت.
- المخاطر التي ينطوي عليها الاعتماد المفرط على جهات تقديم المساعدة العامة المؤقتة.
- التقدم المحرز بخصوص التوصيات التي قدمت في السنة السابقة.

## النتائج الشاملة لمراجعة الحسابات

- ١- قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا وفقاً للنظام المالي وبما يتماشى مع المعايير الدولية لمراجعة الحسابات الصادرة عن مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد.
- ٢- ولم تكشف عملية المراجعة عن أي وجه من أوجه الضعف أو الخطأ نعتبر أنها تمس بدقة وشمول وصحة البيانات المالية؛ ورأي مراجع الحسابات يؤكد أن هذه البيانات المالية تعكس على نحو منصف، من جميع النواحي المادية، الموقف المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ونتائج العمليات والتدفقات النقدية بالنسبة للفترة المنتهية عندئذ، وذلك وفقاً لمعايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة وسياسات مراجعة الحسابات المعلنة للصندوق الاستئماني للضحايا.
- ٣- ويرد أدناه ملخص لأهم الملاحظات والتوصيات الناتجة عن مراجعتنا للحسابات، مع تعليق أكثر تفصيلاً يرد في القسم المتعلق بالاستنتاجات المفصلة. وترد في المرفق ألف الإجراءات التي اتخذتها الإدارة عملاً بالتوصيات التي تقدمنا بها في السنة الماضية بالنسبة لعام ٢٠٠٦؛ ويرد في المرفق باء ملخص لنطاق ونهج مراجعة الحسابات اللذين أُبلِغَ بهما المسجّل في إستراتيجية مفصلة لمراجعة الحسابات.

## النتائج والتوصيات الرئيسية

### النتائج المالية

- ٤- تلقى الصندوق تبرعات بمبلغ ٥٨٤ ٥٧٨ يورو في عام ٢٠٠٧ مقارنة بمبلغ ١,١ مليون يورو في عام ٢٠٠٦. ونُسب هذا الفارق إلى تركيز الأمانة على أداء أنشطة عملية خلال السنة بدلاً من أنشطة جمع التبرعات، وكذلك لكون نظام الصندوق يمنع التبرع بأموال تستخدم لغرض مُحدّد. ويواصل الرصيد النقدي الإجمالي الارتفاع حيث أن الإيرادات تجاوزت النفقات؛ وقد ارتفعت الإيرادات من الفوائد إلى مستوى ٥٩٩ ١٠٣ يورو نتيجة للارتفاع الكبير في الأرصدة النقدية المحتازة. وقام الصندوق بصرف أموال لمشروعين اثنين خلال الفترة مما جعل مجموع النفقات ترتفع إلى ١٨٠ ٨١

يورو بعد أن كان مقدارها ٨٢١ ٥ يورو في عام ٢٠٠٦. وبالرغم من أهمية الزيادة، إلا أن النشاط المتعلق بالمشاريع لم ينطلق إلا في النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ وتظل النفقات الإجمالية منخفضة نسبياً حين تقارن بالإيرادات أو بالأرصدة المالية الراهنة.

### التبرعات المقدمة لغرض محدد

٥- نلاحظ أن جمعية الدول الأطراف أقرت، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، إدخال تعديل على نظام الصندوق الاستئماني للضحايا بما يسمح للمانحين بتحديد وجه استخدام التبرعات التي يقدمونها. وبالنظر إلى هذا التغيير المهم، نشجع الأمانة على كفاءة تسجيل مثل هذه التبرعات والحاسبة عليها على أساس كل مانح على حدة، وذلك لكي يتسنى الحصول على المعلومات المالية ذات الصلة بالأموال المتلقاة وليتيسر موافاة الجهات المانحة بتقارير عن استخدام هذه الأموال. وسيوفر هذا النهج الشفافية والحاسبة اللازمتين للجهات المانحة التي قد تطلب تقديم مثل هذه التقارير.

### الهبات المقدمة عن طريق الإنترنت

٦- نلاحظ كذلك اعترام الصندوق إنشاء مرفق لتقديم الهبات عن طريق الإنترنت. وقد قمنا بتبيان عدد من المخاطر التي ينطوي عليها مرفق كهذا بما في ذلك العبء الإداري الإضافي الذي سيتولد وتأثير ذلك على الموارد المحدودة للصندوق، والخطر المتمثل في تلقي هبات من مصادر غير لائقة وإمكانية أن يُستخدم هذا المرفق في سبيل غسل الأموال حيث تقدم الهبات فيدعى تقديمها على سبيل الخطأ ثم تتم بعد ذلك المطالبة بتسديدها. ونرحب بمبادرة الصندوق وضع الترتيبات للتثبت من طبيعة مثل هذه الهبات.

### جهات تقديم المساعدة العامة المؤقتة

٧- يبين استعراضنا للهيكل الوظيفي للصندوق أن للصندوق موظفين إثنين دائمين لا غير وأن ٧٠٪ من الوظائف يتم شغلها من خلال المساعدة المؤقتة العامة. وقد قمنا ببيان المخاطر التي ينطوي عليها الاعتماد بشكل مبالغ فيه على الموظفين المؤقتين. ومن هذه المخاطر ما يتمثل في ارتفاع دوران الموظفين، وتدني الالتزام بأهداف الصندوق حيث المتوقع من الموظفين أن يشغلوا وظائفهم لمدة قصيرة من الزمن، ويترتب على ذلك تلاشي المعارف المؤسسية المفاجئ في منظمة يشغل فيها أولئك الموظفون مناصب رئيسية. وعلى حين نلاحظ أن الموظفين المؤقتين قد تم تعيينهم بتوحي عملية تنافسية ومن تم بالإمكان تعيينهم على أساس دائم نشجع الصندوق على أن يعمل في سبيل التخفيف من المخاطر المبينة.

### التقدم المحرز في مجال توصيات المراجعة السابقة للحسابات

٨- تقدمنا، في تقريرنا لعام ٢٠٠٦، بتوصيات تتعلق بهيكل المحاسبة والموارد الإدارية وإدارة العملات الأجنبية. ويسرنا أن نلاحظ أن أمانة الصندوق حَقَّقت بعض التقدم في تصديدها لهذه التوصيات. وسوف نواصل رصد تقدمها في مجال تنفيذ توصياتنا.

## الاستنتاجات التفصيلية للتقرير

### النتائج المالية

٩- شهدت الموارد الداخلة للصندوق انخفاضاً ملحوظاً أثناء عام ٢٠٠٧ بتدني التبرعات من مستواها البالغ ٦٦٧ ١٣٥ ١ يورو في عام ٢٠٠٦ إلى ما مقداره ٥٨٤ ٥٧٨ يورو في عام ٢٠٠٧. بيد أنه بالنظر إلى الزيادة السنوية المهمة في الرصيد الشامل للصندوق، ازدادت الإيرادات المتأتية من الفوائد فبلغت ٥٩٩ ١٠٣ يورو خلال الفترة بعد أن كانت ٢٠١ ٣٧ يورو. وارتفع الإنفاق الإجمالي ارتفاعاً جوهرياً من ٨٢١ ٥ يورو في عام ٢٠٠٦ إلى مستوى ١٨٠ ٨١ يورو. وهذا الارتفاع راجع بالدرجة الأولى إلى كون الصندوق شرع في صرف أموال لمشاريع خلال العام. أما المصاريف المتبقية فهي تشمل الرسوم المصرفية والرسوم المتعلقة بمراجعة الحسابات في عام ٢٠٠٧.

١٠- وارتفع رصيد الصندوق الإجمالي من مستواه البالغ ٧٠٨ ٤٥٠ ٢ يورو في عام ٢٠٠٦ إلى ٧١١ ٥١ ٣ يورو. وهذه الزيادة تعزى بصورة مباشرة إلى التبرعات المتلقاة خلال السنة والتي ظلت تفوق النفقات المتكبدة.

### التبرعات المقدمة لغرض مُحدّد

١١- حدث انخفاض مهم في مستوى التبرعات الداخلة المتلقاة أثناء الفترة. وقد حقّقنا في هذا الانخفاض في التبرعات وفي العوامل الأساسية مع أمانة الصندوق. وتبيّن أن الأسباب الرئيسية هي الآتية:

- في عام ٢٠٠٧ ركّز الصندوق على الاضطلاع بأنشطة تنفيذية بدلاً من جمع التبرعات ثمّ
- حتى نهاية عام ٢٠٠٧، لم يكن نظام الصندوق الاستثماري للضحايا يسمح للجهات المانحة بتخصيص ما تقدمه من تبرعات لنشاط معيّن أو استخدام بعينه. (ICC-ASP/4/Res.3/Paragraph 27)

١٢- واتضح أن عدم القدرة على تخصيص أموال لأغراض محدّدة هو مثار جدل بالنسبة لبعض الدول الأطراف وغيرها من المنظمات التي تمنع لوائحها أو سياساتها تقديم تبرعات بلا قيود. وقد تؤدي عدم القدرة على النص على وجه محدد لاستخدام الأموال إلى عزوف الجهات المانحة عن الإعلان عن أي تبرع أو إلى عدم قدرتها على القيام بمثل هذا الإعلان.

١٣- بيد أن أمانة الصندوق تقدمت، في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، باقتراح لتعديل نظام الصندوق وأقر مجلس إدارة الصندوق هذا الاقتراح. ووافقت جمعية الدول الأطراف على التعديل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وتفيد المعلومات المرتدة الأولية المتأتية من الأمانة بأن التعديل أفضى إلى تحسن في توليد الإيرادات في عام ٢٠٠٨.

١٤- وعلى حين نرى أن هذا التعديل يعتبر مهماً وفي محلّه، فإن الصندوق بحاجة الآن إلى كفاءة قدرة هيكله المحاسبي على رصد كافة أوجه التمويل التي تُكرّس لاستخدام معين وضمان إمكانية تحديد هذا الاستخدام بشكل مستقل. والمفروض أن تكون الأمانة قادرة على الفصل بين البنود وتقديم تقرير عن كافة الإيرادات والنفقات ذات الصلة بمبة من الهبات المكرسة لغرض محدّد حيث أن هذه المعلومات تكتسب الآن أهمية كبيرة بالنسبة للمانحين.



١٥- وقد أوصينا في السنوات السابقة بإدخال تحسينات على وظيفية نظام المحاسبة لتحسين شفافية الإبلاغ فيه؛ لكن الآن ومع ظهور الهبات المكرسة لأغراض محدّدة من الأهمية بمكان أن تتوخى الأمانة نظاماً للرصد يتسم بالكفاءة من أجل إدارة هذه الهبات وتقديم تقرير عنها.

#### التوصية ١:

نوصي بأن تكفل الأمانة قيام نظام ملائم يسمح برصد كافة الإيرادات والنفقات ذات الصلة بالهبات المكرسة لأغراض محدّدة ورصدها وتقديم تقرير عنها. وهذا سيمكن الأمانة من توفير تقارير دقيقة إلى الجهات المانحة بشأن استخدام هذه الأموال وإبداء الشفافية والمحاسبة عن الأموال التي تُوفّر لأغراض محدّدة.

#### الهبات المقدمة عن طريق الإنترنت

١٦- أثناء مراجعة الحسابات التي قمنا بها لاحظنا أن الأمانة تعتمز إنشاء مرفق لتلقي الهبات عن طريق الإنترنت يقام على الصفحة الخاصة بالصندوق على الشبكة، عندما يُحسّن مستوى هذا الموقع. ومع أننا نفهم المنطق الذي يقوم عليه قرار كهذا، إلا أن هناك بعض المخاطر الرئيسية الواجب النظر فيها عند التفكير في إنشاء أي شبكة من هذا القبيل:

- أن الإدارة ربما لا تملك ما يكفي من الموارد الإدارية للقيام على حجم كبير من التبرعات التي ربما تستتبع إنشاء المرفق؛
- وهناك خطر يتمثل في تلقي هذه الهبات من مصدر غير ملائم؛
- ثم هناك "خطر" يتمثل في أن المرفق يمكن أن يُساء استخدامه من قبل الجهات الساعية لغسل الأموال فيُدعى الخطأ في تلك التبرعات ثم المطالبة بتسديدها.

١٧- ومن الأهمية الاعتراف بمستوى الضرر الذي يلحق بالسمعة والممكن أن يترتب على الإخفاق في الإدارة الصحيحة والتثبت من مستوى الهبات المتأتية وهو مستوى يمكن أن يكون ربيعاً؛ وهذا الضرر يمكن أن يتسبب فيه النظام الإلكتروني.

١٨- وتوفر الخطط التي وُضعت في البداية لاستخدام وكالة وسيطة للتثبيت واستخدام حساب عبور لاجتياز كل الأموال قبل التثبيت حائلاً جيداً للهبات غير اللائقة ولكن سيتعذر عليها مواجهة الزيادة المحتملة في العمل اللازم لإدارة هذا الفيض الجديد من الدخل. ولا يتوقع أن يتم التثبيت من جميع الهبات مسبقاً وسيلزم أن تحدد عتبة مسبقاً لأغراض التثبيت.

## التوصية ٢:

نوصي بأن تكفل الأمانة توافر الموارد الإدارية الملائمة التي تساعد على الإدارة الفعالة لمرفق يُنشأ لأغراض تقديم الهبات عن طريق الإنترنت قبل إنشائه.

ونوصي كذلك بالنظر بعناية في المستوى الذي عنده تتحدد عتبة التثبيت من الهبة. وينبغي أن يكون هذا المستوى منخفضاً بما فيه الكفاية لتوفير الحماية الملائمة للصندوق للتثبيت في الهبات الكبيرة المبلغ، وعالياً كذلك بما فيه الكفاية للحؤول دون أن تصبح تكاليف التثبيت باهظة وتحدّ مادياً من قيمة الهبة المُقدّمة عن طريق الإنترنت.

## جهات تقديم المساعدة المؤقتة العامة

١٩- قمنا خلال عملية مراجعة الحسابات بالنظر في مستوى استخدام الموظفين المؤقتين بالصندوق. وكانت هناك وقت استعراضنا وظيفتان ثابتتان (المدير ومساعدته) وخمس وظائف من فئة المساعدة المؤقتة العامة. وحيث أن الصندوق لا يزال في مرحلة النشوء، نتفهم ضرورة توجي المرونة في التوظيف ولكن الاعتماد على ٧٠ في المئة من الموظفين ممن لهم عقود مؤقتة قد يولد بعض المخاطر التي تواجهها المنظمة وهي:

- أن الموظف المؤقت هو الأكثر احتمالاً من الموظف الدائم في أن يترك المنظمة ليتقلد منصباً دائماً في مكان آخر؛
- أن الالتزام من جانب الموظف الدائم بأداء دوره وبأهداف الصندوق ربما يكون أدنى مستوى؛
- أن ارتفاع مستوى دوران الموظفين الأساسيين ذوي العقود المؤقتة قد يتسبب في ضياع معارف أساسية بالنسبة لعمليات الصندوق.

٢٠- ومن الأهمية بمكان الملاحظة أن النقطة الأخيرة تتسم بأهمية خاصة بالنسبة للصندوق بالنظر لصغر حجمه. والموظفون الدائمون، في ظل الظروف الراهنة، يشغلون مراكز رئيسية، وقد لا يسهل الحصول على ما لهم من معارف من جهات أخرى في المنظمة.

## التوصية ٣:

نوصي بأن تسعى الأمانة لضمان وظائف ثابتة بالنسبة لأهم الأدوار التي تؤدي داخل الأمانة للحدّ من مخاطر ارتفاع دوران الموظفين الأساسيين. وينبغي للأمانة أن تكفل توثيق الإجراءات الإدارية بشكل قابل للاستخدام حيث أن هذا سيجنب ضياع المعلومات الأساسية نتيجة لدوران الموظفين.

## متابعة التوصيات المنبثقة عن مراجعة حسابات السنة السابقة

٢١- تقدمنا، في تقريرنا لعام ٢٠٠٦، بتوصيات تتعلق بتحسين هيكل الرموز الكودية لنظام SAP وبمتطلبات الدعم الإداري وإدارة العملات الأجنبية. وتولينا متابعة هذه التوصيات ويرد في المرفق ألف بهذا التقرير رد الأمانة على توصياتنا. وسوف نواصل رصد ما تحرزه من تقدم في مجال تحسين هيكل المحاسبة وإدارة ما يُصرف من العملات الأجنبية في سبيل المشاريع التي بوشرت مؤخراً.

## تقدير وامتنان

٢٢- نعبّر عن الامتنان لما حظينا به من مساعدة وتعاون من طرف الصندوق الاستئماني للضحايا التابع للمحكمة الجنائية الدولية، وخاصة من المسجّل والموظفين العاملين معه أثناء قيامنا بعملية مراجعة الحسابات.

(التوقيع) ت. ج. بور،

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات، المملكة المتحدة،

المراجع الخارجي للحسابات

## المرفق ألف

### متابعة التوصيات المنبثقة عن مراجعة حسابات السنة السابقة

رقم التوصية	التوصية	خطة العمل	التاريخ المتوقع للانتهاء	تعليق مراجع الحسابات
١	نوصي بأن ينظر الصندوق في تحسين هيكل الرموز الكودية المتعلقة بأنشطته في نظام SAP الحسابي لتقديم التقارير المالية بوجه أفضل وكفالة الأمن لبيانات الضحايا الموجودة في الصندوق.	يعتزم الصندوق النظر في هيكل الرموز الكودية لنظام SAP الذي يستخدمه برنامج الأغذية العالمي، نظراً لتقريره المالية الموسعة، من أجل تحسين هيكل الرموز الكودية بالمحكمة. وعلاوة على ذلك، يعتزم الصندوق استعراض كيفية معالجة البيانات المتعلقة بأمن الضحايا في المحكمة أيضاً. وعند الاقتضاء، سيقوم الصندوق بتوسيع نطاق الاستعراض ليشمل كيانات أخرى معنية بالضحايا.	مستمر	سنواصل رصد التقدم المحرز في الصندوق لتحسين هيكله الحسابي من أجل تعزيز الشفافية والمساءلة
٢	نوصي أيضاً بأن يستعرض الصندوق الدعم الإداري اللازم للاضطلاع بمهامه وضممان حصوله على مستوى مناسب من الدعم.	أدرج الصندوق اعتماداً لوظيفة جديدة في ميزانيته المقترحة لعام ٢٠٠٩ لضمان توافر مستوى مناسب من الدعم لأنشطته المتزايدة.	كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	سنواصل الرصد وتقديم التقارير عند الاقتضاء
٣	نوصي كذلك بأن ينظر الصندوق في القضايا المطروحة نتيجة لتعامله بالعديد من العملات الأجنبية المختلفة لتسديد المدفوعات للضحايا وفي كيفية مواجهة التعرض للتقلبات في سعر الصرف.	نظراً لبدء أنشطة المشاريع التابعة للصندوق مؤخراً، يعتزم الصندوق رصد أنشطته في السنتين القادمتين لتمكينه من اتخاذ قرار على أساس التجربة الفعلية.	مستمر	سنواصل متابعة الإجراءات المتعلقة بالمدفوعات وإدارة العملات في الصندوق في السنتين القادمتين.

## المرفق بـ

### نطاق ونهج مراجعة الحسابات

#### نطاق وأهداف مراجعة الحسابات

فحصت مراجعة الحسابات التي قمنا بها بالبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وفقا لما هو منصوص عليه في النظام المالي. والغرض الأساسي من مراجعة الحسابات هو تمكيننا من الخلوص إلى رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية المقدمة تعكس بدقة الموقف المالي للصندوق، والفائض المتوفر لديها، والتدفقات المالية والنقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛ وما إذا كانت البيانات المالية قد أعدت بوجه لائق وفقا للنظام المالي.

#### معايير مراجعة الحسابات

أجريت مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات التي أصدرها المجلس الدولي لمراجعة الحسابات والتأكيد. وتتطلب هذه المعايير تخطيط وإعداد المراجعة للتوصل إلى تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية تخلو من أي خطأ مادي. فالإدارة مسؤولة عن إعداد البيانات المالية، والمراجع الخارجي للحسابات مسؤول عن إبداء الرأي بشأنها، بناء على الأدلة التي يتم الحصول عليها أثناء المراجعة.

#### نهج مراجعة الحسابات

تضمنت مراجعتنا للحسابات استعراضا عاما للنظم المحاسبية واختبارات للتحقق من دفاتر المحاسبة وإجراءات المراقبة الداخلية بحسب ما رأيناه ضروريا في الظروف السائدة. والهدف الأساسي من مراجعة الحسابات هو إبداء الرأي بشأن البيانات المالية المقدمة من الصندوق. ولذلك، لم يتضمن العمل الذي قمنا به استعراضا تفصيليا لكافة جوانب النظام المالي ونظام الميزانية من منظور إداري، ولا ينبغي النظر إلى النتائج باعتبارها بيانا شاملا لجميع أوجه الضعف القائمة أو التحسينات التي يمكن إدخالها.

وتضمنت مراجعتنا للحسابات أيضا فحصا دقيقا خضعت فيه جميع المجالات المادية للبيانات المالية لاختبار موضوعي مباشر. وأجري تحليل نهائي للتأكد من أن البيانات المالية تعكس بدقة دفاتر المحاسبة بالصندوق وأن المعاملات تتفق مع القواعد المالية ذات الصلة وتوجيهات الجهاز الإداري، وأن الحسابات التي تمت مراجعتها قد عرضت بوجه مناسب.

البيان الأول

الصندوق الاستئماني للضحايا  
بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الأرصدة المالية  
للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧  
(باليورو)

٢٠٠٦	رقم الملاحظة	٢٠٠٧	
<b>الإيرادات</b>			
١ ١٣٥ ٦٦٧	٣,٤	٥٧٨ ٥٨٤	التبرعات
٣٧ ٢٠١		١٠٣ ٥٩٩	إيرادات الفائدة المصرفية
-		-	إيرادات أخرى/متنوعة
<b>١ ١٧٢ ٨٦٨</b>		<b>٦٨٢ ١٨٣</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
<b>النفقات</b>			
١ ٨٢١	٣,٥	٤٣ ٠٦١	النفقات
٤ ٠٠٠	٣,٥	٣٨ ١١٩	النفقات غير المصفاة
<b>٥ ٨٢١</b>		<b>٨١ ١٨٠</b>	<b>مجموع النفقات</b>
١ ١٦٧ ٠٤٧		٦٠١ ٠٠٣	زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات
١ ٢٨٣ ٦٦١		٢ ٤٥٠ ٧٠٨	أرصدة الصندوق في بداية الفترة المالية
<b>٢ ٤٥٠ ٧٠٨</b>		<b>٣ ٠٥١ ٧١١</b>	<b>أرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر</b>

توقيع (ماريان كاشو)

المديرة المالية

.....

البيان الثاني

الصندوق الاستثماني للضحايا  
بيان الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق  
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧  
(باليورو)

٢٠٠٦	رقم الملاحظة	٢٠٠٧	
<b>الأصول</b>			
٢ ٤٤٤ ٥٩٢		٣ ٠٣٧ ١٦١	الودائع النقدية والودائع لأجل
١٣ ١١٥	٣,٦	٥٦ ٦٦٩	الحسابات الأخرى قيد التحصيل
<b>٢ ٤٥٧ ٧٠٧</b>		<b>٣ ٠٩٣ ٨٣٠</b>	<b>مجموع الأصول</b>
<b>الخصوم</b>			
٤ ٠٠٠		٣٨ ١١٩	الالتزامات غير المصفاة
٢ ٩٩٩	٣,٧	٤ ٠٠٠	الأرصدة المستحقة بين الصناديق
<b>٦ ٩٩٩</b>		<b>٤٢ ١١٩</b>	<b>مجموع الخصوم</b>
<b>الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق</b>			
٢ ٤٥٠ ٧٠٨		٣ ٠٥١ ٧١١	الفائض التراكمي
<b>٢ ٤٥٠ ٧٠٨</b>		<b>٣ ٠٥١ ٧١١</b>	<b>مجموع الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق</b>
<b>٢ ٤٥٧ ٧٠٧</b>		<b>٣ ٠٩٣ ٨٣٠</b>	<b>مجموع الخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق</b>

توقيع (ماريان كاشو)  
المديرة المالية

.....

البيان الثالث

الصندوق الاستئماني للضحايا  
بيان التدفقات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧  
(باليورو)

٢٠٠٦	٢٠٠٧	
<i>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</i>		
١ ١٦٧ ٠٤٧	٦٠١ ٠٠٣	صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)
(٧ ٧١٧)	(٤٣ ٥٥٤)	زيادة/(نقص) الحسابات الأخرى قيد التحصيل
١ ٠٠٠	٣٤ ١١٩	زيادة/(نقص) الإلتزامات غير المصفاة
(١)	١ ٠٠١	زيادة/(نقص) الحسابات المستحقة بين الصناديق
(٣٧ ٢٠١)	(١٠٣ ٥٠٠)	محصوما منها: إيرادات الفائدة المصرفية
١ ١٢٣ ١٢٨	٤٨٨ ٩٧٠	الصافي النقدي من الأنشطة التشغيلية
<i>التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل</i>		
٣٧ ٢٠١	١٠٣ ٥٩٩	مضافاً إليها: إيرادات الفائدة المصرفية
٣٧ ٢٠١	١٠٣ ٥٩٩	صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
<i>التدفقات النقدية من مصادر أخرى</i>		
-	-	صافي الزيادة/(النقص)
-	-	الصافي النقدي من مصادر أخرى
١ ١٦٠ ٣٢٩	٥٩٢ ٥٦٩	صافي زيادة/(نقص) الودائع النقدية والودائع لأجل
١ ٢٨٤ ٢٦٣	٢ ٤٤٤ ٥٩٢	الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة
٢ ٤٤٤ ٥٩٢	٣ ٠٣٧ ١٦١	الودائع النقدية والودائع لأجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (البيان الثاني)



## ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا

### ١- الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه

١-١ أنشأت جمعية الدول الأطراف الصندوق الاستئماني للضحايا، بموجب قرارها (ICC-ASP/1/Res.6) لصالح ضحايا الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة الجنائية الدولية وأسر هؤلاء الضحايا. كما أنشأت جمعية الدول الأطراف، في مرفق هذا القرار، مجلس إدارة مسؤولاً عن إدارة الصندوق الاستئماني.

### ٢- موجز السياسات الهامة للمحاسبة والتقارير المالية

١-٢ يجري مسك حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية ولما هو وارد في مرفق القرار (ICC-ASP/1/Res.6)، ولذلك تتفق حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا حالياً مع معايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. وهذه الملاحظات هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا.

٢-٢ محاسبة الصندوق: يجري محاسبة الصندوق الاستئماني للضحايا على أساس المحاسبة الخاصة بكل صندوق.

٣-٢ الفترة المالية: قوام الفترة المالية للصندوق الاستئماني للضحايا سنة تقويمية واحدة، ما لم تقرّر جمعية الدول الأطراف خلاف ذلك.

٤-٢ أساس التكاليف التاريخية: تعدّ الحسابات استناداً إلى أساس التكاليف التاريخية ولا يجري تعديلها لتعكس آثار تغير أسعار السلع والخدمات.

٥-٢ عملة الحسابات: تعرض حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا باليورو. ويتمّ تحويل سجلات المحاسبة الموضوعة بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي للأمم المتحدة في تاريخ البيان المالي. ويتمّ تحويل المعاملات الجارية بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي للأمم المتحدة السائد في تاريخ المعاملة.

٦-٢ التمويل: يتمّ تمويل الصندوق الاستئماني للضحايا من خلال ما يلي:

(أ) تبرعات الحكومات والمنظمات الدولية والأفراد، والشركات والكيانات الأخرى، وفقاً للمعايير ذات الصلة التي اعتمدها جمعية الدول الأطراف؛

(ب) الأموال وغيرها من الممتلكات التي يتمّ تحصيلها عن طريق الغرامات أو المصادرة والتي تحوّل إلى الصندوق الاستئماني للضحايا إذا أمرت بذلك المحكمة الجنائية الدولية عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي؛

(ج) الموارد المحصّلة عن طريق التبرعات المقدّمة لجبر الأضرار، إذا أمرت بذلك المحكمة الجنائية الدولية عملاً بالقاعدة ٩٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛

(د) الموارد التي قد تقرّر جمعية الدول الأطراف تخصيصها لهذا الغرض.

٧-٢ الإيرادات: ذ تسجّل التبرعات بوصفها إيرادات استناداً إلى التزام مكتوب بدفع مساهمات نقدية أثناء السنة المالية الجارية، باستثناء التبرعات التي لا يسبقها تعهّد بالدفع. وبالنسبة لهذه الأموال يتمّ تسجيل الإيرادات عند تلقي التبرعات فعلاً من المتبرعين.

٨-٢ الودائع النقدية والودائع لأجل وهي تشمل الأموال المودعة في الحسابات المصرفية والودائع لأجل والحسابات تحت الطلب التي تترتب عليها فوائد مصرفية.

### ٣- الصندوق الاستئماني للضحايا (البيانات الأول إلى الثالث)

١-٣ يعرض البيان الأول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطي وأرصدة الصندوق أثناء الفترة المالية. ويشمل حساب زيادة الإيرادات عن النفقات خلال الفترة الجارية وتعديلات ما قبل الفترة في الإيرادات أو النفقات.

٢-٣ ويعرض البيان الثاني الأصول والخصوم والاحتياطي وأرصدة الصندوق في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٣-٣ والبيان الثالث هو ملخص للتدفق النقدي وتمّ إعداده باستعمال الأسلوب غير المباشر للمعيار المحاسبي الدولي السابع.

٤-٣ التبرعات: ورد من التبرعات المقدّمة من الحكومات والأفراد والمنظمات وغير ذلك من الكيانات ما مجموعه ٥٧٨ ٥٨٤ يورو.

٥-٣ النفقات ينطوي ما مجموعه ١٨٠ ٨١ يورو من النفقات على مصاريف مقدارها ٤٣ ٠٦١ يورو والتزامات مستحقة بمبلغ ٣٨ ١١٩ يورو.

٦-٣ الأرصدة المستحقة الأخرى بمبلغ ٥٦ ٦٦٩ يورو وتمثل فائدة مكتسبة ولكنها لم تسدّد حتى تاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

٧-٣ الأرصدة المستحقة بين الصناديق وهي تمثل مبلغاً مستحقاً للصندوق العام للمحكمة الجنائية الدولية.

٨-٣ المساهمات المقدمة من المحكمة الجنائية الدولية: في المرفق ٦ بالقرار ICC-ASP/1/Res.6، قررت جمعية الدول الأطراف أن يكون مسجل المحكمة مسؤولاً عن توفير ما تدعو الحاجة إليه من مساعدة لسيير عمل مجلس إدارة الصندوق على النحو السليم أثناء اضطلاع المجلس بمهامه، وأن يشارك المسجل أيضاً في اجتماعات مجلس الإدارة بصفته مستشاراً. وفي عام ٢٠٠٧، وافقت الجمعية على تخصيص مبلغ ٤٠٠ ٧١٨ يورو لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا التي تدير الصندوق وتقدم الدعم الإداري لمجلس الإدارة في اجتماعاته. وبلغ مجموع النفقات المسجلة للأمانة في حسابات المحكمة أثناء الفترة المالية ٢٧٩ ٦٩٦ يورو.